مقررات جلسة مجلس الوزراء رقم ٣٣/٥٢٠٠ التي عقدت يوم الإثنين بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٠٦ في القصر الجمهوري

- أخذ المجلس علماً بالإجراءات التي اتخذتها النيابة العامة التمييزية والمُرتبطة بالتجمّع في منطقة الروشة بتاريخ ٢٠٢٥/٩/٢٥.
- ٢. تعليق العمل بالعلم والخبر المُعطى لجمعية "الجمعية اللبنانية للفنون _ رسالات" لحين جلاء نتيجة التحقيقات الإدارية والجزائية التي باشرتها كلّ من الإدارة والنيابة العامة التمييزية.
- ٣. إطلع مجلس الوزراء على التقرير الشهري الذي عرضه قائد الجيش في الجلسة حول خطة حصر السلاح في المناطق اللبنانية كافة.
- الموافقة على ترفيع السيدة أميرة على الشامي إلى الفئة الأولى ونقلها إلى ملاك الهيئة العُليا
 للتأديب وتعيينها عضواً متفرغاً في الهيئة المذكورة (مركز شاغر).
- الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تمديد مهلة براءتي الذمة الصادرتين عن الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢١ وبتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٨، والعائدتين لكل من شركتي الخليوي MIC1 و MIC2 من تاريخ إنتهاء صلاحيتهما.
- الموافقة على مشروع المرسوم الرامي إلى توزيع الإعتمادات المُخصّصة للمعالجة في المؤسسات
 العامّة والخاصّة على نفقة وزارة الصحة العامّة.
- ٨. الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى الترخيص بإشغال قسم بمساحة /٤,٨٠٠ متراً مربعاً من الاملاك العمومية التابعة لمصلحة سكك الحديد والنقل المشترك في محطة الناقورة ـ بيروت ـ طرابلس (N.B.T) من منطقة فرن الشباك العقارية، لصالح المديرية العامة لأمن الدولة.
- ٩. الموافقة على طلب وزارة الداخلية والبلديات، تجديد رخصة بطريقة الإتفاق الرضائي مع شركة (PRO IT) لقاء مبلغ /١٩٩,٨٠٠/ دولار أميركي، لزوم التجهيزات الخاصة بقوى الأمن الداخلي، وفقاً لأحكام الفقرة (٤) من المادة /٢٤/ من قانون الشراء العام.

- الموافقة على مشروع المرسوم الرامي إلى تعيين مُمثلي الوزارات والمؤسسات العامة في المجلس الأعلى للصيد البرى:
 - السيّد ساسين جورج روحانا مُمثل عن الاتحاد اللبناني للرماية والصيد،
- السيدة سيلفا قطيش رئيسة مصلحة الأحراج والثروة الطبيعية بالتكليف في مديرية التنمية الريفية والثروات الطبيعية ، ممثل عن وزارة الزراعة.
 - السيِّد نزيه جوزيف أبي سمعان مُمثل عن جمعية المجلس الوطني للصيد البري،
 - القاضي السيّد عبد الرحمن السمان مُمثل عن وزارة العدل،
 - السيّد حسين فياض أمين سر نقابة تجار أسلحة الصيد وذخائرها في لبنان مُمثل،
 - الرائد يوسف رحمه _ أحد ضباط شعبة الخدمة والعمليات مُمثل عن وزارة الداخلية والبلديات،
- السيّد اؤي الحاج شحادة مدير الواردات ومدير الضريبة على القيمة المضافة مُمثل عن وزارة المالية،
 - المُقدَّم محمد على أحمد مُمثل عن وزارة الدفاع الوطنى،
 - السيِّدة إيلينا معلوف مُمثل عن المجلس الوطني للبحوث العلمية،
 - السيِّد ميشال صوان مُمثل عن الجمعيات البيئية،
 - السيِّد فؤاد عيتاني كأخصائي بيئي في علم الطيور،
- 11. تعديل البند 1 من الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم ٦ تاريخ ٢٠٢٥/٩/١٨ المُتعلق بالمُشاركة في الإجتماعات السنوية للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي في واشنطن لجهة تحمّل وزارة المالية نفقات السفر والإقامة للوزير والوفد المرافق بدلاً من وزارة الخارجية والمغتربين والباقي دون تعديل.
- 11. أخذ المجلس علماً بسفر رئيس الجمهورية والسيّدة الاولى إلى حاضرة الفاتيكان على رأس وفد رسمي يومي ١٨ و ٢٠٢٥/١٠/١ للمُشاركة في حفل تطويب الشهيد الطوباوي أغناطيوس مالويان في بازيليك القديس بطرس وقرر المجلس الموافقة على ما يلى:
- 1. تشكيل الوفد المرافق لرئيس الجمهورية والسيدة الأولى إلى حاضرة الفاتيكان، وتتحمّل المديرية العامة لرئاسة الجمهورية النفقات الناتجة عن سفر الرئيس وسفر السيدة الأولى والوفد المُرافق والمفرزة السبّاقة.
- ٢. تكليف السيد نائب رئيس مجلس الوزراء تمثيل السيد رئيس الجمهورية في القمة الروسية العربية التي ستعقد بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/١ في مدينة موسكو على أن تتحمل المديرية العامة لرئاسة الجمهورية النفقات الناتجة عن تذكرة السفر وإقامة السيد نائب رئيس مجلس الوزراء، بينما تتحمل وزارة الخارجية والمغتربين تغطية النفقات الإضافية الأخرى.